

الجدول النسبي لأنصبة اشتراكات الدول الأعضاء في الميزانية العادية لعام 2023 (الصيغة المنقّحة)

قرار اعتمد في 27 كانون الثاني/يناير 2023 خلال الجلسة العامة الثانية

إنّ المؤتمر العام،

إذ يطبّق المبادئ التي وضعها لتقدير اشتراكات الدول الأعضاء في الميزانية العادية للوكالة¹،

1- يُقرّر أن تكون المعدّلات الأساسية الفردية والجدول الناتج عنها لأنصبة اشتراكات الدول الأعضاء في الميزانية العادية للوكالة لعام 2023 طبقاً لما يرد في المرفق 1 بهذه الوثيقة؛

2- ويُقرّر، عملاً بالقاعدة 5-209 من اللائحة المالية، أن على أي دولة تصبح عضواً في الوكالة في عام 2023 أن تدفع ما يلي حسب الاقتضاء:

(أ) سلفة - على قسط واحد أو على أقساط - لصندوق رأس المال العامل، وفقاً للقاعدة 7-04 من اللائحة المالية²؛

(ب) اشتراكاً - على قسط واحد أو على أقساط - في الميزانية العادية للوكالة، وفقاً للمبادئ والترتيبات التي أرساها المؤتمر العام من أجل تقدير أنصبة الاشتراكات المقرّرة على الدول الأعضاء.

¹ بموجب القرار GC(III)/RES/50 بصيغته المعدّلة بالقرار GC(XXI)/RES/351، والقرار GC(39)/RES/11 بصيغته المعدّلة بالقرار GC(44)/RES/9 والقرار GC(47)/RES/5.

² الوثيقة INFCIRC/8/Rev.4